



يوم : 2026/05/10

امتحان الدورة العادية في مقياس تنظيم وأخلاقيات مهنة المحاسبة في الجزائر

السؤال الأول: (06 نقاط)

1. حدد نطاق اختصاص المراسيم والقوانين التنظيمية التالية:
 - المرسوم التنفيذي رقم 11-26 المؤرخ في 27 يناير سنة 2011 .
 - القانون رقم 10-01 المؤرخ في 29 يونيو سنة 2010 .
 - المرسوم التنفيذي رقم 11-24 المؤرخ في 27 يناير سنة 2011 .
2. حدد بدقة واختصار طبيعة الإصلاح المحاسبي الذي جاءت به المراسيم والقوانين التالية:
 - الأمر رقم 71-82 المؤرخ في 11 ذي القعدة عام 1391 الموافق لـ 29 ديسمبر سنة 1971 .
 - القانون رقم 91-08 المؤرخ في 12 شوال عام 1411 الموافق لـ 27 أبريل سنة 1991 .
 - المرسوم التنفيذي رقم 92-20 المؤرخ في 8 رجب عام 1412 الموافق لـ 13 يناير سنة 1992 .

السؤال الثاني: أجب عن الأسئلة التالية بدقة واختصار (08 نقاط)

1. وفقاً للقانون 10-01، قارن بين صلاحيات المحاسب المعتمد ومحافظ الحسابات من حيث حق الاطلاع على المعلومات المالية للشركة؟
2. حدد أوجه التشابه والاختلاف بين مدونات أخلاقيات المهن المحاسبية الثلاثة في الجزائر؟
3. اشرح كيف أسهم القانون 10-01 في إعادة هيكلة المنظمات المهنية للمحاسبة في الجزائر، مع ذكر الهيئات المستحدثة وصلاحياتها؟
4. تعتبر مسابقة الالتحاق بمعهد التعليم المتخصص لمهنة المحاسب قيمة مضافة في الإصلاح المحاسبي، كيف؟
5. ما هي العناصر الإلزامية التي يجب أن يتضمنها عقد تقديم الخدمات والاستشارات الموقع بين المحاسب المعتمد وزبونه؟

السؤال الثالث: (06 نقاط)

- عين محافظ الحسابات لمراقبة حسابات "شركة النور للصناعة والتجارة ش.ذ.م.م" للسنة المالية المنتهية في 2024/12/31. وبعد إجراء الفحوصات اللازمة وفق معايير المهنة، توصل إلى الملاحظتين الآتيتين:
- لم تكون الشركة مخصصات اهتلاك كافية لمجموعة من أصولها الثابتة، بما يخالف أحكام النظام المحاسبي المالي، مما أدى إلى المبالغة في تقييم هذه الأصول بمبلغ إجمالي يقدر بـ 1.200.000 دج.
 - وجدت فوارق غير مبررة بين كشف الجرد المادي للمخزون وأرصدة الحسابات الدفترية، بلغت قيمتها الإجمالية 650.000 دج، دون أن تقدم الإدارة أي توضيح يقنع محافظ الحسابات.
- المطلوب: استناداً إلى مهام محافظ الحسابات المحددة في القانون 10/01 وأحكام مدونة أخلاقيات المهنة، اكتب نموذجاً لتقرير محافظ الحسابات حول الحسابات السنوية لهذه الشركة، محدداً نوع التقرير المقدم من طرفه ومراعيًا جميع العناصر الإلزامية للتقرير ومنطق صياغته المهنية.

بالتوفيق



الإجابة النموذجية لامتحان الدورة العادية في مقياس تنظيم وأخلاقيات مهنة المحاسبة في الجزائر

الجواب الأول: (06 نقاط)

1. نطاق اختصاص المراسيم والقوانين التنظيمية:

أ- المرسوم التنفيذي رقم 11-26 المؤرخ في 27 يناير 2011: (01ن)

- يحدد تشكيلة المجلس الوطني للغرفة الوطنية لمحافظي الحسابات وصلاحياته وقواعد سيره.
- يعنى بالهيكل التنظيمي للغرفة: انتخاب أعضاء المجلس التسعة، مدة العهدة (3 سنوات)، صلاحيات الرئيس وأمين الخزينة.
- يحدد آليات تمويل الغرفة عبر اشتراكات المهنيين، وشروط انعقاد الجمعية العامة وصحة مداولاتها.

ب- القانون رقم 10-01 المؤرخ في 29 يونيو 2010: (01ن)

- القانون المرجعي "الدستور المهني" الناظم لمهن الخبير المحاسب ومحافظ الحسابات والمحاسب المعتمد.
- يحدد شروط الالتحاق بالمهنة (التأهيل العلمي، الترخيص، اليمين القانونية، الاعتماد).
- ينشئ الهياكل المهنية الثلاث المستقلة (المصنف، الغرفة، المنظمة)، ويرسي المجلس الوطني للمحاسبة كسلطة ضبط.
- ينظم المسؤوليات (المدنية، الجزائية، التأديبية) وحالات التنافي وأخلاقيات المهنة.

ج- المرسوم التنفيذي رقم 11-24 المؤرخ في 27 يناير 2011: (01ن)

- يحدد تشكيلة المجلس الوطني للمحاسبة (CNC) وتنظيمه وقواعد سيره.
- يحدد هيكل المجلس: تشكيلته المختلطة (ممثلو الوزارات + المنظمات المهنية + خبراء)، رئاسته من قبل وزير المالية.
- يحدد اللجان المتساوية الأعضاء وينظم التمويل من ميزانية وزارة المالية وآليات النشر والتوصيات.

2. طبيعة الإصلاح المحاسبي لكل نص:

النص القانوني	طبيعة إصلاح
الأمر رقم 71-82	أول تقنين جزائري لمهنة المحاسبة بعد الاستقلال: أنشأ مهن (خبير محاسب، محاسب معتمد) ووضع أطرها القانونية الأولية في إطار الاقتصاد الاشتراكي الموجّه. (01ن)
القانون رقم 08-91	إصلاح انتقالي مرحلة التعددية: واكب الانفتاح الاقتصادي وأنشأ المنظمة الوطنية الجامعة للمهنيين الثلاثة، إلا أنه أبقى على الهيكل المدمج الذي أفرز لاحقا صراعات داخلية أضعفت المهنة. (01ن)
المرسوم التنفيذي رقم 20-92	مرسوم تطبيقي للقانون 08-91: حدّد تشكيلة مجلس المنظمة الوطنية المشتركة وصلاحياته وقواعد سيره، وهو الإطار التنفيذي الذي ألغي جزئياً بمراسيم 2011. (01ن)

الجواب الثاني (08 نقاط)

1- المقارنة بين صلاحيات المحاسب المعتمد ومحافظ الحسابات في حق الاطلاع على المعلومات المالية: (01ن)

- محافظ الحسابات: حق الاطلاع على المعلومات المالية شامل وغير مقيد على جميع الوثائق والعقود والمراسلات.
- المحاسب المعتمد: حق الاطلاع على المعلومات المالية محدود بالمهمة التعاقدية المتفق عليها في العقد.

2- أوجه التشابه والاختلاف بين مدونات أخلاقيات المهن المحاسبية الثلاث:

أ- أوجه التشابه: (01ن)

- المبادئ الجوهرية مشتركة في المهن الثلاث: النزاهة، الموضوعية، السر المهني، الكفاءة المهنية، والسلوك المهني اللائق.
- الالتزام بأداء اليمين القانونية وإجبارية التأمين على المسؤولية المدنية يشمل المهنيين الثلاثة.
- حظر الجمع بين مهام متعارضة (التنافي) يطبق على الأصناف الثلاثة وإن تفاوتت درجته.
- السلطة التأديبية الموحدة: الجميع يخضع للمجلس الوطني للمحاسبة عبر لجنة الانضباط والتحكيم.

ب- أوجه الاختلاف الجوهرية: (01ن)

- درجة الاستقلالية: أشد ما تكون عند محافظ الحسابات (مانع الجمع مع أي مهمة للكيان المراقب)، وأقل تشددا عند المحاسب المعتمد.
- واجب التبليغ الإلزامي (م.27): حكر على محافظ الحسابات، لا يشمل الخبير المحاسب ولا المحاسب المعتمد.
- الخبير المحاسب وحده مؤهل قانونا لإجراء التدقيق المالي للشركات، المحاسب المعتمد ممنوع من ذلك.
- المحاسب المعتمد لا يملك تقديم آراء مستقلة على حسابات الشركة، عكس محافظ الحسابات.

3-إسهام القانون 01-10 في إعادة هيكلة المنظمات المهنية

أحدث القانون 01-10 قطيعة هيكلية مع نظام المنظمة الوطنية الموحدة (القانون 91-08) بالانتقال من هيكل مدمج واحد إلى ثلاث هيئات مستقلة + سلطة ضبط عليا:

الهيئة المستحدثة	الصلاحيات الرئيسية	النص المرجعي	الاختصار
المجلس الوطني للمحاسبة (0,5ن)	التقييس المحاسبي، الاعتماد، الضبط، التحكيم، مراقبة النوعية	م.11-24 + م. 4 ق.10-01	CNC
المصنف الوطني للخبراء المحاسبين (0,5ن)	تنظيم مهنة الخبير المحاسب، مسك الجدول، التمثيل المهني	م.11-25	ONEC
الغرفة الوطنية لمحافظي الحسابات (0,5ن)	تنظيم مهنة محافظ الحسابات، التمثيل، التكوين	م.11-26	CNCC
المنظمة الوطنية للمحاسبين المعتمدين (0,5ن)	تنظيم مهنة المحاسب المعتمد، مسك الجدول، الدفاع عن المهنة	م.11-27	ONCA

4- مسابقة الالتحاق بمعهد التعليم المتخصص: قيمة مضافة في الإصلاح المحاسبي: (01ن)

- انتقال من المسار العشوائي إلى المسار الموضوعي: قبل القانون 01-10، كان الالتحاق بالمهنة مرتبطا بشهادات متفاوتة الجودة، أصبح اليوم مشروطا باجتياز مسابقة وطنية موحدة تضمن تكافؤ الفرص.
- ضمان الكفاءة التقنية: المعهد المتخصص يقدم برنامجا أكاديميا متكاملًا يجمع بين القانون المحاسبي والتدقيق والجباية والأخلاقيات، مما ينتج خريجا معدا لواقع المهنة.
- الربط بين التكوين والتربص: المسابقة تفتح الباب أمام التربص الميداني الإلزامي (سنتان للخبير المحاسب)، مما يكفل التكوين النظري والتطبيقي معا.

5- العناصر الإلزامية لعقد تقديم الخدمات بين المحاسب المعتمد وزبونه: (02ن)

- استناداً إلى القانون 01-10 والمادة 41 منه تحديدا، يجب أن يتضمن العقد الإلزامي العناصر الآتية:
- تحديد هوية الطرفين: بيانات المحاسب المعتمد (الاسم، رقم القيد في الجدول) وبيانات الزبون (صفة قانونية، رقم السجل التجاري).
- تحديد موضوع العقد ونطاق المهمة بدقة: ما الخدمات المتفق عليها تحديداً (مسك المحاسبة، التصريح الجبائي، المرافقة الإدارية...).

- الأتعاب وطريقة الدفع: المبلغ الإجمالي أو الأسس التي تُحتسب عليها، ومواعيد الدفع.
- مدة العقد وشروط التجديد والإنهاء: مدة العقد، الأجل الفاصل للإنهاء من أي طرف.
- التزامات الطرفين: التزامات الزبون بتقديم الوثائق في الأجال، والتزامات المحاسب ببذل العناية المهنية اللازمة.
- شرط السرية: التزام المحاسب بالسرية وفق المادة 31 من القانون 01-10.
- القانون المطبَّق وجهة التحكيم عند النزاع: آلية فض الخلافات المهنية.

الجواب الثالث (06 نقاط)

تقرير محافظ الحسابات حول الحسابات السنوية (تقرير بتحفظ) (01ن)

شركة النور للصناعة والتجارة – شركة ذات مسؤولية محدودة – السنة المالية المنتهية في 2024/12/31

إلى السادة / المساهمين في شركة النور للصناعة والتجارة ش.ذ.م.م(0,5ن)

تنفيذاً لأحكام المادتين 23 و24 من القانون رقم 01-10 المؤرخ في 29 يونيو 2010 المتعلق بمهن الخبير المحاسب ومحافظ الحسابات والمحاسب المعتمد، وبموجب التعيين الصادر عن الجمعية العامة، أوفدنا للقيام بمهمة مراقبة حسابات شركتكم برسم السنة المالية المنتهية في 2024/12/31.

(01ن)

مسؤولية مجلس الإدارة / المسيرين: (0,5ن)

تتمثل مسؤولية مجلس الإدارة في إعداد الكشوف المالية التي تعطي صورة صادقة عن الوضعية المالية للشركة وفقاً للنظام المحاسبي المالي (SCF)، وضمان وجود نظام رقابة داخلية يكفل أمانة هذه المعلومات.

مسؤولية محافظ الحسابات: (0,5ن)

تتمثل مسؤوليتنا في إبداء رأي مهني مستقل حول هذه الكشوف المالية استناداً إلى فحوصاتنا المنجزة وفق المعايير الجزائرية للتدقيق (NAA)، ومبادئ الاستقلالية والنزاهة والموضوعية المنصوص عليها في مدونة أخلاقيات المهنة.

أساس الرأي بتحفظ: (01ن)

خلال عمليات الفحص المنجزة وفق المعايير الجزائرية للتدقيق (NAA)، خلصنا إلى الملاحظتين الجوهريتين الآتيتين:

• الملاحظة الأولى – قصور مخصصات الاهتلاك: لم تُكوّن الشركة مخصصات اهتلاك كافية لمجموعة من الأصول الثابتة، مما يُخالف صراحةً أحكام النظام المحاسبي المالي (SCF) – لا سيما المعيار المحاسبي المتعلق بالأصول الثابتة. وقد أفضى ذلك إلى المبالغة في تقييم هذه الأصول بمبلغ إجمالي يُقدَّر بـ 1.200.000 دج، مع المس المقابل بنتيجة الدورة المالية.

• الملاحظة الثانية – فوارق الجرد المادي للمخزون: تبين وجود فوارق غير مبررة بين كشف الجرد المادي للمخزون وأرصدة الحسابات الدفترية، تبلغ قيمتها الإجمالية 650.000 دج، ولم تُقدّم الإدارة أي توضيح مقنع حولها، مما يُثير شكاً موضوعياً حول دقة الأرصدة المدرجة.

الرأي بتحفظ: (01ن)

بناءً على الملاحظتين المُثارتين أعلاه، وبإستثناء آثارهما على الكشوف المالية، نُبدي بتحفظ أن الكشوف المالية للشركة تُعطي، من جميع النواحي الجوهرية الأخرى، صورة صادقة عن وضعيتها المالية في تاريخ 2024/12/31، وعن نتائج عملياتها، وذلك وفقاً للنظام المحاسبي المالي (SCF) ومبادئ القانون التجاري.

الملاحظات الإضافية وفق المادة 24 من القانون 01-10:

- نؤكد انتظامية مسك الحسابات من الناحية الشكلية والتطابق بين الكشوف المالية وتقرير التسيير.

- ندعو الجمعية العامة إلى مناقشة الملاحظتين المُثارتين واتخاذ الإجراءات التصحيحية اللازمة خلال الدورة المالية القادمة.

(0,5ن) حرر في: أم البواقي، بتاريخ: 2026 / 05 / 10

محافظ الحسابات